

Distr.
GENERAL

A/46/614
6 November 1991
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الجمعية العامة

NOV 11 1991

UN/3A 117/1991



الدورة السادسة والأربعون
البند ١١٧ من جدول الأعمال

نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

تقرير اللجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية في تقرير مجلس المندوب المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين^(١) وفي تقرير الأمين العام عن استثمارات الصندوق المشتركة للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (A/C.5/46/15) . وعرض على اللجنة أيضا التقرير المتعلق بالتقدير الافتuarى الحادى والعشرين للمندوب المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة . وتلقت اللجنة معلومات إضافية من أمانة الصندوق فيما يتعلق باستثمارات الصندوق ، من ممثلي الأمين العام .

أولا - المسائل الافتuarية

٢ - تتناول الفقرات من ١٢ إلى ٣٦ من تقرير مجلس المندوب المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة التقديم الافتuarى للمندوب حتى ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٠ . وكما ورد في الفقرة ١٢ من تقرير المجلس ، فإن "الفرق الرئيسي من التقديمات الافتuarية هو تحديد ما إذا كانت أصول الصندوق الراهنة والمقدمة التقديرية ستكتفى للوفاء بالتزاماته" .

٣ - وتجري ، في الفقرات من ١٤ إلى ١٨ من تقرير المجلس ، مناقشة الافتراضات الافتuarية التي وافق عليها المجلس في حزيران / يونيو ١٩٩٠ ونتائج تقدير ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٠ . وفي هذا الصدد ، تلاحظ اللجنة الاستشارية الانخفاض المسجل في الاختلال الافتuarى للمندوب من ٣,٧١ في المائة في العام الداخل في حساب المعاش التقاعدي في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٨ إلى ٥٧,٠ في المائة من الأجر الداخل في

حساب المعاش التقاعدي في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ ، ويرد في الفقرة ١٨ من تقرير المجلس تفصيل العناصر التي أسممت في نقصان معتدل الاختلال .

٤ - ويناقش المجلس ، في الفرع ثالثا - آلف من تقريره ، عددا من المسائل الاكتوارية الأخرى ، بما في ذلك مسألة سعر الفائدة المطبق على استبدال مبالغ إجمالية بالاستحقاقات الدورية والاشارة الاكتوارية لزيادة الحد الاقصى لعدد سنوات الخدمة المدفوع عنها اشتراكات والمحسوبة في المعاش التقاعدي . ولا تعتقد اللجنة الاستشارية ، وهي تتبع في اعتبارها الاختلال الاكتواري الحالي للمصدق فضلا عن كون الفائدة عليه والتغييرات في نظام تسويات المعاشات التقاعدية (انظر الفقرات من ١٥ إلى ٢٢ أدناه) ستزيد من الاختلال ، أن تخفيض سعر الفائدة على استبدال المبالغ الإجمالية له ما يبرره .

٥ - وفيما يتعلق بمسألة مدة الخدمة المدفوع عنها اشتراكات ، تلاحظ اللجنة الاستشارية ، من الفقرة ٥٣ من تقرير المجلس أن المجلس لم يتمكن من التوصل إلى توافق في الآراء و "لذلك تقرر إرجاء الأمر إلى سنة ١٩٩٣ ، على أن يعاد النظر فيه عندئذ على ضوء حالة المصدق الاكتوارية ، حسبما يبيّنها التقديم في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٢" .

ثانيا - استثمارات المصدق

٦ - تجري مناقشة المسائل المتعلقة بالاستثمارات ، بما في ذلك إدارة أصول المصدق ، في الفقرات من ٦٦ إلى ٧٨ من تقرير المجلس ، ويرد التقرير السنوي للأمين العام عن استثمارات المصدق في الوثيقة A/C.5/46/١٥ . وتجري أيضا مناقشة المسائل المتصلة باستثمارات المصدق في الفقرات ٧٩ إلى ٩٢ من هذا الفرع المتعلق ببيانات المصدق المالية وتقرير مجلس مراجعي الحسابات من تقرير المجلس ، ويرد تقرير مجلس مراجعي الحسابات إلى الجمعية العامة في المرفق الثالث من تقرير المجلس .

٧ - وبليغت القيمة السوقية لأصول المصدق ، في ٣١ آذار/مارس ١٩٩١ ، ما قدره ٣٣٨ ٩ مليون دولار ، أي بزيادة قدرها ٧٨٠ مليون دولار عن القيمة في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٠ . وكما ذكر ذلك في الفقرة ٦٧ من تقرير المجلس ، بلغ العائد الإجمالي للسنة المنتهية في ٣١ آذار/مارس ١٩٩١ ما قدره ٨,٩ في المائة ، وهذا يمثل نسبة عائد "فعالية" قدرها ٣,٨ في المائة بعد تسوية التشغيم .

ثالثا - بيانات الصندوق المالية وتقرير
مجلس مراجعى الحسابات

٨ - كما ذكر ذلك في الفقرة ٧٩ من تقرير مجلس الصندوق المشتركة للمعاهدات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة ، "فحوى المجلس البيانات المالية والبيانات المتعلقة بها المتعلقة بعمليات الصندوق للسنة المنتهية في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ووافق عليها" ؛ وفي الفقرة ٨٢ ، "احتاط المجلس علما بتقرير مجلس مراجعى الحسابات عن حسابات الصندوق عن السنة المنتهية في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠" .

٩ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من المرفق الثالث من تقرير المجلس الذي يحتوي على تقرير مجلس مراجعى الحسابات ، أن توصية المجلس السابقة المتعلقة بتحسين نظم الاستحقاقات التقاعدية "قد جرى تناولها بصورة أولية مع التقدم المحرز في سبيل استحداث نظام محosp متكامل يسمى بنظام إدارة المعاشات التقاعدية المشتركة في الأمم المتحدة 'بنسيس' (PENSYS)" . وحسب ما ذكره مجلس مراجعى الحسابات في الفقرة ٧ من تقريره ، فإن "من شأن هذا النظام ، إذا استُحدث ونُفذ على نحو فعال ، ليس فقط أن يؤمن الدفع الفوري للاستحقاقات وتسجيل المدفوعات في حساب أصحابها بل قد يحسن أيضاً الموارد والضوابط الداخلية في النظام" .

١٠ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أيضاً أنه بالرغم من بذل بعض الجهد فيما يتعلق بتوصيات مجلس مراجعى الحسابات المتعلقة بالمبادئ التوجيهية المتعلقة بتحديد الخيارات في الشركات الاستثمارية الاستثمارية والمتدايق القطبية الخامسة والاستثمارات العقارية ، وبتأخر المنظمات في تقديم مدفوئاتها ، إلا أنها "ظللت تتمثل في استنتاجات تتعلق بمراجعة حسابات السنة الجارية" ، وتجري مناقشتها في تقرير مجلس مراجعى الحسابات .

رابعا - الاستعراض الشامل الذي يتناول الاجر الداخل
في حساب المعاش التقاعدي وما يتترتب عليه
من معاشات تقاعدية لموظفي فئة الخدمات
العامة وما يتصل بها من فئات ونظام تسوية
المعاشات التقاعدية

١١ - تجري مناقشة الاستعراض الشامل الذي يتناول الاجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي وما يتترتب عليه من معاشات تقاعدية لموظفي فئة الخدمات العامة وما يتمثل بها من فئات ، بأسهاب ، في الفقرات من ٨٣ إلى ١٠٩ من تقرير المجلس ، بما في ذلك وصف للبدائل المنهجية للنظام الحالي . وفي هذا الصدد ، تلاحظ اللجنة الاستشارية ، من الفقرة ٨٥ من تقرير المجلس أن "المبادئ والمبادئ التوجيهية الموحدة لتحديد الاجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي لجميع فئات الموظفين بالنسبة إلى أجورهم الصافية ، والتي كانت سارية حتى عام ١٩٧٦ ، قد أدت إلى ترتيبات متفاوتة . وكان هذا يرجع إلى حد كبير إلى التغييرات في نظم المرتبات ، والاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي المطبقة على الموظفين في الفئة الفنية والفئات العليا" .

١٢ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية كذلك أنه في الفقرة ٨٩ من تقرير المجلس "أختلفت الآراء في المجلس بشأن ما إذا كانت المنهجية الحالية تثير مشاكل و/أو اختلالات وبشأن مزايا المنهجيات البديلة المطروحة في الوثيقة المعروضة عليه" ، وأنه في الفقرة ١٠٦ "لم يتم التوصل إلى أي اتفاق في المجلس ، في هذه المرحلة ، سواء بالنسبة للبقاء على المنهجية الحالية أو تأييد منهجية جديدة محددة" . ولذلك اقترح المجلس ، على النحو المذكور في الفقرة ١٠٧ أنه "ريثما يتم إجراء مزيد من الدراسات بشأن منهجيات بديلة ، ينبغي الاستمرار في تطبيق المنهجية الحالية ، رهنا باستعراض المعدلات الحالية للاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين" . وفي نفس الوقت وافق المجلس على أنه "عندما يسفر تنقيح معدلات الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين عن مرتبات إجمالية أدنى ، وبالتالي عن أجر أقل مستخلص منها ، داخل في حساب المعاش التقاعدي ، فلا بد من الموافقة على اتخاذ تدابير مؤقتة للمحافظة على المستوى الحالي للمرتبات الإجمالية إلى أن يزول عند إجراء تنقيحات لاحقة لجدوالي المرتبات في كل مركز عمل" .

١٣ - ويرد في الفقرة ١٠٨ من تقرير المجلس موجز للدراسات التي اقترح المجلس أن تواصل لجنة الخدمة المدنية الدولية والمجلس إجراءها . وفي هذا الصدد تلاحظ اللجنة الاستشارية موافقة لجنة الخدمة المدنية الدولية ، على النحو المذكور في تقريرها ، على أن "إجراء دراسة متعمقة للمسألة من جميع جوانبها ينبغي أن يستمر بالتعاون الوثيق مع مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية" ^(٢) . ولأن لجنة الخدمة المدنية الدولية ترى أن تلك الدراسة "ستكون بالضرورة عملية معقدة وتحتاج إلى وقت" فقد أوصت الجمعية العامة باتباع نهج تدريجي على النحو المبين في الفقرة ٨٤ من تقريرها إلى الجمعية ^(٣) . وكما هو مذكور في تلك الفقرة ، تعتمد لجنة الخدمة المدنية الدولية في الوقت الراهن "توجيهه انتباه الجمعية إلى حجم المشكلة وما تنطوي عليه من تعقيدات" . بالإضافة إلى ذلك ، وريثما تستكمل دراسات أخرى ، توسيي لجنة الخدمة المدنية الدولية بمواصلة استخدام المنهجية الحالية ، ومع ذلك فقد أوصي أيضا بعمل جدول منقح للاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين يستخدم في تحديد الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي . وتلاحظ اللجنة الاستشارية أيضا أن لجنة الخدمة المدنية الدولية تقديم توصياتها النهائية بشأن هذه المسألة إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين .

١٤ - وسترد ملاحظات اللجنة الاستشارية بشأن الجدول المنقح للاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين المذكور أعلاه في تقريرها عن الآثار المالية المترتبة على تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية . وفيما يتعلق بالمسألة العامة ، توافق اللجنة الاستشارية على أنه ينبغي إجراء الدراسات الموسّى بها ، وهي تعتقد أيضا أن التوصيات التي تجري مساغتها ينبغي أن تستهدف القضاء على الاختلالات الحالية في النظام بدون خلق اختلالات جديدة . وتوكّد اللجنة الاستشارية أيضا على أهمية إنهاء الدراسات وتقديم التوصيات بسرعة ، أي في حدود الإطار الزمني المقترن .

نظام تسوية المعاشات التقاعدية

١٥ - وكما هو مذكور في الفقرة ١٣٣ من تقرير المجلس ، فإن الجمعية العامة وافقت ، في جملة أمور ، في قرارها ٤٥/٤٢ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ على التدابير الانتقالية التي أوصى بها المجلس لتحديد المعاشات التقاعدية الأولى المدفوع بالعملة المحلية للمشتركين من الفئة الفنية وما فوقها ، وطلبت إلى المجلس "أن يعطي أولوية لوضع نهج طويل الأجل لتحديد المعاش التقاعدي الأولى المدفوع بالعملة المحلية ... وأن يقدم توصيات بشأن التغييرات المناسبة في نظام تسوية المعاشات التقاعدية إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين" .

١٦ - وتلخص الفقرات من ١٤١ إلى ١٧٩ من تقرير المجلس نظر المجلس في هذه المسألة في دورتيه المعقودتين في شباط/فبراير وتموز/يوليه ١٩٩١ ، بما في ذلك وصف لشتى التغييرات قيد المناقشة . وكما هو موضح في تلك الفقرات ، وافق المجلس ، في دورته المعقودة في تموز/يوليه ، على تعديل أطول أجل لنظام التسوية ، من شأنه أن يوفر ، إذا طُبق ، تعويضاً أكبر عن الخوارق في تكاليف المعيشة بالنسبة إلى المستفيدين المقبلين في الواقع التي تكون فيها فئات تسوية مقر العمل أعلى من الفئات السارية في نيويورك في تحديد المعاش التقاعدي الأولى المدفوع بالعملة المحلية . وينطوي مقترن المجلس ، الموجز في الفقرة ١٧٥ من تقريره ، على تعديل البارامترات الأربع المستخدمة حالياً لتحديد المعاش التقاعدي الأولى المدفوع بالعملة المحلية .

١٧ - ووافق المجلس أيضاً في الفقرة ١٧٥ من تقريره على أنه "يُ ينبغي رصد تكاليف التعديل المقترن مع مرور الوقت ، وتوصل المجلس ، بمناسبة تقييم الصندوق المُقبل ، إلى حكم مدى الحاجة لإجراء تغييرات في معدل الاشتراك . وإذا كان الحكم بالإيجاب ، فعليه تحديد موعد إجرائها" . وفي هذا الصدد ، تلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ١٧٦ أنه "تبلغ تكلفة التعديلات المقترنة ، نحو ٣٪ في المائة من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي" .

١٨ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية في الفقرة ١٥٤ من تقرير المجلس أن التعديل المقترن يقع بين التعديلين جيم ودال اللذين قدرت تكاليفهما بـ ٢٨٪ في المائة و ٣٦٪ في المائة على التوالي . وتلاحظ اللجنة الاستشارية أيضاً في الفقرة ١٥٧ أنه في حين ارتأت لجنة الأكتواريين أن التقديرات ، التي استندت إلى متوسط الخامسة الإضافية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧ إلى نهاية عام ١٩٩١ ، مُرضية بوجه عام ، فإنها شددت على أن "أية تقديرات تستند إلى إسقاطات غير محدودة الأجل للحالة السائدة في تاريخ معين ، أو إلى إسقاطات التطور في المستقبل لمعدلات التضخم و / أو أسعار الصرف ، هي تخمينية بطبعتها" ، ومن ثم جاء قرار المجلس برصد تكاليف التعديلات المقترنة .

١٩ - وبالنظر إلى التغييرات الهامة في البارامترات الحالية ، الشّمّست اللجنة الاستشارية معلومات إضافية عن الأساس الذي يقوم عليه الانخفاض الظاهري للتتكلفة المقدرة البالغة ٣٪ في المائة . وأبلغت اللجنة أنه يفترض ، باعتماد إلى التوزيع الحالي للمستفيدين والمستويات الحالية لتسوية مقر العمل ، أن نسبة صغيرة نسبياً من المستفيدين المقبلين ستتلقي معاشات تقاعدية أعلى بالعملة المحلية نتيجة

للتغيرات المقترحة . وبعبارة أخرى ، تشير الإسقاطات في هذه المرحلة إلى أن عدد المستفيدين المؤهلين للحماية الإضافية التي يوفرها التعديل صغير جدا . وفي هذا المدد تلاحظ اللجنة الاستشارية أنه لن يكون للمقترح أي أثر على مستويات الاستحقاقات الممنوحة حاليا .

٢٠ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ١٧٥ من تقرير المجلس أن الاتفاق الذي توصل إليه المجلس ينص أيضا على إعداد دراسات فيما يتعلق بإمكانية تطبيق التعديل المقترح على الموظفين من فئة الخدمات العامة وإمكانية تغيير "القف المبالغ ١٣٠ في المائة" الموجود في نظام التنجين المتبع في تسوية المعاشات التقاعدية . وكما هو موضح في الفقرة ١٣٩ من تقرير المجلس ، يمثل ذلك السقف الحد الأعلى لمدى زيادة قيمة النهج الدولي المسوأة عن قيمة نهج العملة المحلية المسوأة في إطار النظام الحالي لتسويات المعاشات التقاعدية .

٢١ - وقد وضعت اللجنة الاستشارية في اعتبارها ، لدى نظرها في توصيات المجلس المتعلقة بتعديلات نظام تسويات المعاشات التقاعدية ، أن مقترن مجلس ، الذي يقوم على اتفاق تم التوصل إليه بتوافق الآراء ، كان نتيجة لمشاورات مكثفة ويمثل حلاً وسطاً .

٢٢ - ولاحظت اللجنة الاستشارية في الوقت ذاته أن اعتماد الاقتراح سيؤدي إلى زيادة الاكتواري إلى حد لا يمكن أن يحسب مداه الكامل في هذه المرحلة ، نظراً لحالات عدم التيقن المتمللة بالتكليف الفعلي للاقتراح والتي مستعمدة على التطور المسبق للدولار مقارنة بعملات بلدان المتقاعدين المستفيدين في المستقبل . ومستثار التكليف أيضاً بتطور تمنيد تسوية مقر العمل في قاعدة النظام وهي نيويورك ، مما يؤشر في جدول الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي للموظفين من الفئة الفنية والفنانين العليا ، وما يترتب على ذلك بالنسبة لاستحقاقات معاشاتهم التقاعدية بالدولارات . ومع أن المجلس وافق على ضرورة رصد تكليف التعديل المقترن بغية تحديد مدى الحاجة إلى إحداث تغييرات في معدل الاشتراكات ، ترى اللجنة الاستشارية أيضاً أنه ينبغي للمجلس القيام ، على أساس الخبرة المتعلقة بتكلفة المشروع ، بتحديد ما إذا كان يلزم "إجراء تعديلات طفيفة" للاقتراح ، بقيمة الحد من التكليف . وفي هذا الصدد ، كررت اللجنة الاستشارية ، على النحو الوارد في الفقرة ١٤٣ من تقرير المجلس ، تأييدها للمبادئ التوجيهية المبنية في قرار الجمعية العامة ١٩٦/٣١ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ ، والتي قررت فيه الجمعية "مراجعة مبدأ التعويض ، بما

وسيلة كانت ، عن الاختلافات في تكاليف المعيشة من بلد إلى آخر مراعاة محدودة لا إلى حد تحقيق المساواة في القوة الشرائية ، لضمان عدم اقتضاء النظام الجديد زيادة في التبعات المالية التي تتطلع بها الدول الأعضاء حالياً أو مستقبلاً .

٣٣ - ولاحظ اللجنة الاستشارية أيضاً أن العائد الذي حققه الاستثمارات الصندوق قبل ذلك ؛ وفي ضوء التكاليف المتزايدة المترتبة على هذا الاقتراح ، يد موافلة الاستراتيجيات الاستثمارية للوصول بالعائد إلى أقصى حد . وبإضافة إلى ذلك ترى اللجنة الاستشارية ضرورة أن يواصل المجلس السعي لاتخاذ تدابير أخرى للتوفيق وفي هذا الصدد تلاحظ اللجنة ، على نحو ما ذكر أعلاه ، أنه ستقدم دراسة إلى مجلس بشأن "السقف البالغ ١٢٠ في المائة" . ونظراً للواقية المتزايدة التي يوفر التعديل المقترن لنظام تسوية المعاشات ، تفهم اللجنة الاستشارية ، أعرب ع البعض من تشكيكه في ضرورة استمرار "السقف البالغ ١٢٠ في المائة" ، على أنه نظر لأن الموضوع لا يزال معروضاً على المجلس ، فستنتظر اللجنة نتائج الدراسة قبل التع على المسألة .

٣٤ - وعلى نحو ما بحث في الفقرات ١٩٣ إلى ١٩٩ من تقرير المجلس ، فقد نظر في حجم وتكوين المجلس ، فضلاً عن النظر في تنظيم فترات انعقاد دوراته . وكما ذكر الفقرة ١٩٥ ، فإن المجلس "قرر لا يقترح أي تغيير في حجم وتكوين المجلس في الوا الراهن" . وفيما يتعلق بتواتر انعقاد دوراته ، قرر المجلس التوصية بـ دورتين لجلساته العادية ، على أن تعقد دورته العادية المقبلة في عام ١٩٩٣ . وع تقديم المجلس للتوصية المذكورة أعلاه أشار في الفقرة ١٩٩ إلى أنه "يمكن عقد اشتثنائية للمجلس عند الاقتضاء لمعالجة التطورات غير المرتقبة التي تستد اهتماماً عاجلاً بين دوراته المقررة بشكل عادي" ، وأن تباط باللجنة الدائمة المس الأخرى . كما أوصى المجلس أيضاً بتغيير هرط تقديم التقارير الوارد في النظام الأد للصندوق بحيث يجري تقديم التقارير مرة على الأقل كل عامين بدلاً من تقديمها سنوي

٣٥ - وليس لدى اللجنة الاستشارية أي اعتراض على هذه المقترنات .

خامساً - استعراض منهجية تحديد الاجر الداخلي في حساب
المعاش التقاعدي للمسؤولين غير المصنفين

٢٦ - ترد مناقشة لمسألة منهجية تحديد الاجر الداخلي في حساب المعاش التقاعدي للمسؤولين غير المصنفين في الفقرات ١١٠ إلى ١٣٣ من تقرير المجلس . وقد ترتب الجمعية العامة ، مع مراعاة النظام الاساسي للمندوب ، في النظر في هذه المسألة بذمة ازالة حالات التضارب في مبالغ الاجر الداخلي في حساب المعاش التقاعدي لبعض هؤلاء المسؤولين .

سادساً - المصاريف الإدارية

ألف - التقديرات المنقحة لفترة السنطين ١٩٩٠-١٩٩١

٢٧ - التقديرات المنقحة البالغة ٦٨٩ ٥٠٠ ٣٢ دولار لفترة السنطين ١٩٩٠-١٩٩١ ، تزيد بمقدار ١١٦ ٢٠٠ دولار عن التقديرات التي وفق عليها أول الأمر والتي تبلغ ٥٧٣ ٤٠٠ دولار . وتتألف الزيادة الواردة في الجدول (١) في المرفق الثاني عشر لتقرير المجلس ، من ٤٠٠ ٥٧١ ١٠٠ دولار للتکاليف الاستثمارية ، ومن ٥٤٤ ٧٠٠ دولار للتکاليف الإدارية .

٢٨ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٣٥٥ في تقرير المجلس ، أن معظم الزيادة هي للتکاليف الاستثمار وتبلغ قرابة ١,٤ مليارات دولار (مقرّبة) ، وتتمثل باتعاب المستشارين وأمناء الاستثمار ، وهي مرتبطة تماقدياً بالقيمة السوقية لحافظة الأوراق المالية للمندوب . ويتعلق رصيد الزيادة في تکاليف الاستثمار ويبلغ ١٠٠ ١٨٢ دولار بالمعايير المصرفية الناتجة عن "رسوم المعاملات التي كانت تقطيها" ، سابقاً الأرصدة التعويضية المحافظ بها في الحسابات المصرفية للمندوب" . (انظر الفقرة ٣٣ أدناه) .

٢٩ - وترتدى تفاصيل الزيادة في الاحتياجات وتبلغ ٥٤٤ ٧٠٠ دولار والمتعلقة بالتکاليف الإدارية ، في الفقرة ٣٢٣ من تقرير المجلس . وكما هو مشار اليه في هذا التقرير ، يعزى مبلغ ٢٧٩ ٠٠٠ دولار إلى الفرق بين التکاليف الفعلية المسقطة للوظائف الشاغرة والتقديرات الأولية التي وضعت على أساس التکاليف المعيارية للمرتبات التي استخدمتها الأم المتحدة في ميزانيتها البرنامجية لفترة السنطين ١٩٩٠-١٩٩١ . ويتمثل مبلغ ١٥٠ ٠٠٠ دولار الخدمات الاستشارية الاكتوارية "عن الأعمال الإضافية

المتعلقة بإجراء تعديل طويل الأجل لنظام تسوية المعاشات التقاعدية والإسقاط الإضافي لتدفقات النقد والالتزامات التي دعت الحاجة إليها في إعداد التأكثواري الأخير للمندوق".

٣٠ - وتوسيع اللجنة الاستشارية بالموافقة على التقديرات المقحة .

باء - التقديرات لفترة السنين ١٩٩٣-١٩٩٢

٣١ - يبلغ صافي مجموع تقديرات النفقات لفترة السنين ١٩٩٣-١٩٩٢ ، ، ، ٣٠٠ ١٧٤ دولار ، وهو يشمل مبلغ ٦٠٠ ٢١٠ ١٣ دولار لتكاليف الإدارية و ٤٦٣ ٧٠٠ ٢٧ دولار لتكاليف الاستثمار . ويرد في الجدول (٢) من المرفق الثاني عشر من تقرير المجلس تفصيلية لهذه التقديرات مع الاعتمادات التي وافق عليها بمبدئها لفترة ١٩٩٠-١٩٩١ ويرد الجدول المقترن لملاك الموظفين لفترة السنين ١٩٩٣-١٩٩٢ ، في الجدول (٣) المرفق ذاته .

٣٢ - وكما ذكر في الفقرة ٣٣٥ من تقرير المجلس ، تتضمن التقديرات التي تبلغ ٤٦٣ ٧٠٠ ٢٧ دولار لتكاليف الاستثمار ، نموا في الموارد قدره ٨٠٠ ٩٩٨ ٦ دولار ، من مبلغ ٦٦ مليون دولار ينبع من انتساب المستشارين وأمناء الاستثمار المرتبطة تعاقدية بقيمة حافظة المندوق . ويعزى رصيد النمو في الموارد ، إلى طائفة متعددة من العوامل هي : زيادات تحت بند الوظائف الشابةة (٨٠٠ ١٤١ دولار) ، مصاريف مصرفي (٠٠٠ ١٨٨ دولار) ، الخدمات الجديدة للإعلام الاستثماري (٠٠٠ ٣٢٨ دولار) وعقد اجتماعي سنوي للجنة المستثمرين (٠٠٠ ١٠١ دولار) .

٣٣ - وتتمثل الزيادة البالغة ١٤١ ٨٠٠ دولار تحت بند الوظائف الشابةة والتكاليف العامة للموظفين باقتراح يدعو إلى إنشاء وظيفة جديدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في وحدة الاستثمار ، وإلى إعادة تصنيف وظيفتين (واحدة من الرتب ٤ إلى الرتبة ٥ و أخرى من الرتبة ٣ إلى الرتبة ٤) ، على نحو ما ذكر في الفقرة ٣٣٧ من تقرير المجلس . ولبيان لدى اللجنة اعتراض على هذه المقترنات استنادا إلى المعلومات المعروضة عليها .

٣٤ - ويتمثل النمو في الموارد بمقدار ٠٠٠ ١٨٨ دولار بتكاليف مصرفي في الفترة ١٩٩٣-١٩٩٢ (وبتكاليف مماثلة للتقديرات المقحة في الفترة ١٩٩٠-١٩٩١ (انظر الفقرة

٢٨ أعلاه) ، بتوصية صادرة عن مجلس مراجعى الحسابات . وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٣٣٩ من تقرير مجلس المستડق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة أنه "كانت هذه التكاليف تتدرج تحت بند "خسائر (أرباح) من تحويل العملات" في البيان الثاني من البيانات المالية" . وفيما يتعلق بهذه التكاليف تلاحظ اللجنة كذلك أنه "... مستتم مقابلة هذه التكاليف وأكثر بالفائدة المكتسبة من استثمار الأموال الناتجة عن خفض الأرمدة التعويضية المحتفظ بها في المصارف التي تقدم خدمات المدفوعات" .

٣٥ - وتشمل تقديرات التكاليف الإدارية التي تبلغ ١٣٢٠٦٠٠ دولار نمواً في الموارد مقداره ٤٠٤٠٤ دولار ، وهو يتألف من مبلغ ٥٠٠ ٦٦٧ ٣ دولار عبارة عن تكاليف غير متكررة ومبلغ ٩٠٠ ١٥٠٢ دولار عبارة عن تكاليف متكررة . وفي هذا الصدد ، تشير اللجنة الاستشارية إلى ما جاء في الفقرة ٢٠٣ من تقرير المجلس من قول بأن هذه الزيادة "تتعلق ... ، في معظمها ، بتكاليف تنفيذ المرحلة الثانية لمشروع الحاسوب ، [الاستعاضة بالنظم القائمة على استخدام الحاسوب بنظام متكامل جديد ، أطلق عليه اسم "نظام المعاشات التقاعدية" "بنسيس" (PENSYS)] ، وبالتغييرات التي ستستحدث في الهيكل التنظيمي والعمليات ، والموارد الإضافية من الموظفين اللازمين للتمكن من الاطلاع بالعمل المتزايد" . وترد مناقشة للتغييرات التنظيمية وللتقرير مرحلتي عن مشروع الحاسوب ، الذي بدأ المرحلة الأول منه خلال فترة السنتين الراهنة ، في الفقرات ٢٠٦ إلى ٢١٥ من تقرير المجلس .

٣٦ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٣٠٩ من تقرير المجلس أنه تم إعداد وثيقة تمهيم النظم المذكورة و "... . ميستند إليها يومها أساساً لجميع مراحل المشروع اللاحقة ، أي التمهيم المادي للنظام ، بما في ذلك تجديد الاحتياجات المعينة من الأجهزة ومراحل البرمجة والتنفيذ" . وكما ذكر في الفقرة ٣١٠ من تقرير المجلس يتضمن المرفق الثاني عشر موجزاً لـ "كافحة الأنشطة التطويرية المخططة ، مشفوعة بالتاريخ المستهدفة ذات الصلة ، لتنفيذ نظام "بنسيس" على مراحل" .

٣٧ - وفي المناقشة الواردة في الفقرتين ٢١١ و ٢١٢ جاء ما يلي "ويتلازم تطوير نظام "بنسيس" مع موافلة الجهود الرامية إلى تكامل احتياجات التطبيق من الأجهزة مع أنواع التكنولوجيا الجديدة" . "في نهاية المطاف ، سيجري دمج الصوت والبيانات والمصورة والنم في النظام" . وفي هذا الصدد ، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن النظام المقترن للمؤور القائمة على استعمال القرص الضوئي (OBIS) "... سيجعل ... (إن) ..." .

من الممكن تسجيل وتخزين واسترداد سجلات جميع المشتركين والمستفيدين ، فضلاً عن غيرها من مستندات الصندوق . وعلاوة على ذلك ، سيسهل عملية تدفق العمل الإلكتروني ، مما يقضي عملياً على العمليات الورقية" . وفي هذا الصدد ، تلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٢٣١ من تقرير المجلس أن مبلغ ١٦ مليون دولار ، وهو عبارة عن نمو غير متكرر في التكاليف الإدارية ، سوف يوفر الرصيد اللازم لحيازة وتنفيذ نظام "أوبيس" ، وأن مبلغ ٦٠٠ ٠٠٠ دولار سيغطي تكاليف تحويل سجلات المشتركين الناشطين إلى نظام "أوبيس" . وشدة مبلغ ٥٦٠ ٠٠٠ دولار في شكل نمو متكرر يتصل أيضاً بهذا النظام ، وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن هذا المبلغ سيوفر الرصيد اللازم لتكاليف صيانة نظام "أوبيس" وتوفير الدعم التقني له .

- ٣٨ - واللجنة الاستشارية لا تعترض على هذه التقديرات ، وهي تثق ، في الوقت ذاته ، في أن تنفيذ نظامي "بنسيس" و "أوبيس" سوف يمضي حسب الجدول المقرر وبذلك تقلل إلى الحد الأدنى التكاليف التي ينطوي عليها . وتأكد اللجنة كذلك على أهمية تنمية قدرات الموظفين وتدريبهم بغية تحقيق الانتفاع التام بالوظائف الممكنة في إطار هذين النظامين وبذلك تتحقق الفوائد القصوى التي ينبغي أن تستمد منها .

- ٣٩ - وكما أوضح في الفقرات ٢٣٠ إلى ٢٣٨ من تقرير المجلس ، فإنه قد أورد تحت بند الوظائف الشاغرة والتكاليف ذات الصلة بالموظفين نمو متكرر يبلغ ٧٨٣ ٩٠٠ دولار لتفطية تكاليف ثلاثة وظائف إضافية في الفئة الفنية (واحدة ف - ٥ وواحدة ف - ٤ وواحدة ف - ٣) ، وسبع وظائف في فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) وتكاليف إعادة تصنیف ثلاثة وظائف في الفئة الفنية (واحدة ف - ٤ إلى الرتبة ف - ٥ وواحدة ف - ٣ إلى الرتبة ف - ٤ وواحدة ف - ٢ إلى الرتبة ف - ٣) .

- ٤٠ - ونظرت اللجنة الاستشارية في الطلبات المذكورة أعلاه ببساطة ، واضعة في الاعتبار ليس فقط مبررات كل طلب على حدة وإنما أيضاً مجموع النمو المقترن في الميزانية الإدارية ككل . وطلبت اللجنة معلومات إضافية تتعلق بملك الموظفين الحالي والمقترح للأمانة العامة للصندوق وتلقت هذه المعلومات ، كما طلبت مزيداً من التفاصيل بشأن كل واحدة من الوظائف الجديدة المقترحة/إعادة التصنیف . وفي هذا الصدد ، تطلب اللجنة الاستشارية أن تضمين الاقتراحات التي من هذا الطابع معلومات أكثر تفصيلاً ، بما في ذلك ، حيثما أمكن ، مؤشرات عبء العمل .

٤١ - واستناداً إلى المعلومات المعروضة عليها ، توصي اللجنة بالموافقة على إعادة تصنيف الوظائف الثلاث المذكورة وعلى الوظيفة المقترحة في الرتبة ف - ٥ لرئيس قسم الخدمات المالية المقترح والوظيفة ف - ٣ المتعلقة بموظفي مالي في مكتب جنيف . وفيما يتعلق بالوظيفة الأخيرة ، تلاحظ اللجنة من الفقرة ٢١٤ من تقرير المجلس "أن التعزيز المرحلي لدور مكتب جنيف لا يزال مستمراً ... " ، وهي تثق في أن مسؤوليات مكتبي جنيف ونيويورك سوف يجري تفصيلهما بدقة بغية تجنب ازدواج العمل .

٤٢ - وللجنة ليست مقتضبة بالحاجة إلى وظيفة جديدة في الرتبة ف - ٤ بمكتب الأمين للمساعدة في الأعمال القانونية والتحليلية ، وهي لذلك توصي بعدم الموافقة على هذه الوظيفة مما يتربّب عليه شطب مبلغ ٩٥ ١٠٠ دولار من التقدير .

٤٣ - ومراعاة لجملة أمور منها طابع المساعدة الازمة في فرع نظم إدارة المعلومات ، وزيادة مستوى المساعدة المؤقتة ، وزيادة الانتاجية التي يمكن توقعها كنتيجة لتنظيم الحاسوب المذكورة أعلاه ، فاللجنة ليست مقتضبة بالحاجة إلى جميع الوظائف الإضافية السبعة المطلوبة في فئة الخدمات العامة . وهي لذلك توصي بالموافقة على أربع وظائف ، على أن يترك أمر توزيعها لتقدير أمين الصندوق . ويبلغ التخفيف المترتب على ذلك في تقديرات الفترة ١٩٩٣-١٩٩٢ ما مقداره ٦٠٠ ١٧٥ دولار .

٤٤ - وترتدي مناقشة لمسألة أماكن المكاتب في الفقرتين ٢١٧ و ٢١٨ من تقرير المجلس ، وكما هو مذكور في هاتين الفقرتين ، فالدراسة التي طلبها المجلس بشأن الحلول الطويلة الأجل لمشكلة الحيز التي تواجهها أمانة الصندوق ستبدأ في النصف الثاني من عام ١٩٩٢ . وللجنة الاستشارية تتفق في الرأي مع المجلس في أنه يلزم حل طويل الأجل ، وعلى ذلك تتحمّل أمين الصندوق على المضي قدماً في إجراء الدراسة بغية وضع مقترنات عملية .

سابعاً - مسائل أخرى

٤٥ - وأوصى المجلس أيضاً ، كما ذكر في الفقرة ٢٤٣ من تقريره ، بأنه ينبغي أن يؤذن له ، وفقاً للممارسة المتبعة في الماضي ، وبالنظر إلى الحاجة المستمرة ، بأن يسمم بمبلغ ٣٠٠ ٠٠٠ دولار في صندوق الطوارئ خلال فترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢ . وللجنة الاستشارية ليس لها اعتراض على هذا الاقتراح .

الحواشي

- (١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والأربعون ،
الملحق رقم ٩ (A/46/9) .
- (٢) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٣٠ (A/46/30) ، المجلد الأول ،
الفقرة ٧٩ .
- (٣) المرجع نفسه ، الفقرة ٨٤ .
